



ISSN: 2957-3874 (Print)

Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/95>

مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها جامعة الفارابي



التخريج الاصولي للمسائل المتعلقة بالشرط في فقه سعيد بن المسيب (رحمه الله)

م. د. ساره مهدي صالح

جامعة بغداد كلية العلوم الإسلامية قسم العقيدة والفكر الإسلامي

The fundamentalist graduation of issues related to the condition in the jurisprudence of Saeed bin Al-Musayyab (may God have mercy on him)

Lecturer. D. Sarah Mahdi Salih

University of Baghdad - College of Islamic Sciences - Department of Islamic Belief and Thought

sarah.m@cois.uobaghdad.edu.iq

ملخص البحث

تناول البحث المتمثل بفن التخريج الأصولي أهمية بالغة؛ لكونه علم يربط فروع الفقه بأصوله، وينمي لديه الملكة الفقهية الاجتهادية لدى الباحث، ويطلع الباحث على كيفية التعامل مع النصوص وكيفية استنباط القواعد الأصولية من الأحكام، وإخراج علم الأصول من جانبه النظري إلى الجانب التطبيقي، وهذا يحقق الربط بين علمي الفقه والأصول، وقد قمت باستنباط اصول التابعي سعيد بن المسيب من فروع الفقهية، وقد تناولت في هذا البحث مفهوم الشرط كنوع من انواع مفهوم المخالفة، وبينت الخلاف في حجيته. الكلمات المفتاحية: (التخريج ، الأصول ، سعيد بن المسيب ، الشرط)

Abstract

The research then dealt with the art of graduation and its importance and consideration; because it is a science related to the sources of jurisprudence with its principles, and it develops the jurisprudential ability of the researcher, and informs the researcher of how to deal with texts and how to derive principles tools from the solution, and to bring out the science of principles from the theoretical side to the applied side, and this is what achieves common results between the usefulness of jurisprudence and principles, I have derived the principles of the follower Saeed bin Al-Musayyab from his jurisprudential branches. In this research, I have dealt with the concept of condition as a type of the concept of opposition, and I have shown the disagreement over its authority.

Keywords: (graduation, principles, Saeed bin Al-Musayyab, Condition)

المقدمة

الحمد لله الذي أخرج الناس من الظلمات إلى النور وأصل أصول دينه ورجح درجة العالمين بمعاني كتابه وخص المستتبطين منهم بمزيد ثوابه وفصل أحكامه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. أما بعد: فإن أكرم ما تمتد إليه أعناق الهمم، وأعظم ما تتنافس فيه الأمم: العلم، الذي هو حياة القلب وصحة اللب، وأجل أصنافه وأرفعها، وأكمل معالمه وأنفعها هي العلوم الشرعية والمعارف الدينية؛ إذ بها انتظام صلاح العباد، واغتنام الفلاح في المعاد، وأفضل ذلك علم أصول الفقه؛ لأنه طريق الاجتهاد، وميزان الفقه القويم؛ فيه تستنبط الأحكام الشرعية من مصادرها الأصلية، ولما كان المراد من خلق الله الخلق أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً؛ وذلك بالتزام أمره واجتناب نهيه والتحجب إليه بخصال العبادات، ولما

كان السبيل للمكلف معرفة التكاليف الشرعية قواعد علم أصول الفقه برزت أهمية هذا العلم ؛ فعلت منزلته وارتفع قدره، فاشتغل به العلماء وألف فيه الجهابذة الحاذقون، وتهافت على تعلمه الطلاب.

أهمية الموضوع:

تتم أهمية هذه الدراسة بربط الصلة بين أصول الفقه الذي هو مجموعة قواعد يمكن بواسطتها استنباط الاحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، والفروع الفقهية المرتبطة بواقع الحياة، والبحث في هذا الموضوع يؤدي إلى اتساع العقل وتطور البصيرة وصقل الملكة الفقهية الاجتهادية لدى الباحث، ويطلع الباحث على كيفية التعامل مع النصوص وكيفية استنباط القواعد الأصولية من الأحكام، وإخراج علم الأصول من جانبه النظري إلى الجانب التطبيقي، وهذا يحقق الربط بين علمي الفقه والأصول، ولما كان موضوع هذا البحث هو تخريج أصول فقه التابعي سعيد بن المسيب ارتأيت أن أسير على طريقة تخريج الأصول من الفروع، ورأيت ان هذه الطريقة أفضل الموضوع بحثي لأسباب منها:

أولاً: إن التخرير في فقهه هو استنباط من الأدلة المستدل بها على أقواله.

ثانياً: إن أقواله الفقهية كانت قبل تعقيد القواعد الأصولية؛ فلذا استنباط الحكم الأصولي يكون من خلال معرفة قوله الفقهي.

ثالثاً: إن ملكة الاستنباط الأصولي تقوي عند الطالب في هذه الطريقة، باعتباره أنه يخرج للقول، والدليل، ووجه الدلالة.

وقد اعتمدت في دراستي على المنهج الاستقرائي والاستنباطي لفقه التابعي سعيد بن المسيب رحمه الله.

خطة البحث: جعلته في مقدمه ومبحثين وخاتمة.

المبحث الأول: تعريف المفاهيم والمصطلحات المكونة لعنوان البحث، ويتضمن مطلبين:

المطلب الأول: تعريف التخرير الاصولي وبيان انواعه.

المطلب الثاني: التعريف بسعيد بن المسيب (رحمه الله).

المبحث الثاني: التخرير الاصولي للمسائل المتعلقة بمفهوم الشرط، ويتضمن ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم الشرط وأدواته واقسامه.

المطلب الثاني: أقوال العلماء في حجية مفهوم الشرط اللغوي.

المطلب الثالث: نماذج تطبيقية، ويتضمن ثلاثة مسائل:

المسألة الأولى: مسألة اشتراط الولي لصحة النكاح.

المسألة الثانية: مسألة اشتراط البلوغ لوجوب الصلاة.

المسألة الثالثة: مسألة المسبوق في صلاة الجمعة

واما الخاتمة: فقد ذكرت فيها أبرز النتائج التي توصلت اليها في البحث.

وختاماً أقول أسأل الله العظيم أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وان يكتب له القبول في العالمين انه هو السميع العليم، والحمد لله رب

العالمين والصلاة والسلام على سيد الخلق والمرسلين محمداً وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول تعريف المفاهيم والمصطلحات المكونة لعنوان البحث

المطلب الأول تعريف التخرير الاصولي وبيان انواعه

أولاً: تعريف التخرير لغة واصطلاحاً:

١- التخرير لغة: على وزن "تفعيل"، وهو مصدر للفعل خرج ، فالخاء والراء والجيم أصلان، وَقَدْ يُمَكِّنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا، فَأَلْوُلُ: النَّقَادُ عَنِ الشَّيْءِ.

والثاني: اِخْتِلَافُ لَوْنَيْنِ^(١). والمعنى الأول هو المناسب هنا؛ لأنه بمعنى الخروج الذي هو ضد الدخول، والتخرير أكثر ما يقال في العلوم والصناعات

^(٢)، ولأن المراد بالتخرير هنا: إنفاذ القاعدة الأصولية من الفروع الفقهية.

٢- التخرير اصطلاحاً: هو بيان مخرج الشيء، وإبراز شيء من شيء آخر، أو تفريره منه معتلياً عليه^(٣)، فالإبراز: هو الإظهار، والشيء: ما

يصح أن يعلم ويخبر عنه، فيشمل المحسوسات والمعنويات، فالتفرير: هو جعل شيء يتفرع عنه شيء آخر، ومنه استخراج مسائل من أصل وجعلها

فروعاً لهذا الأصل، فهذا التعريف ينطبق على استخراج القواعد الأصولية والفقهية من النصوص الشرعية، ومن المسائل الفقهية المروية عن الأئمة

المجتهدين، كما ينطبق هذا التعريف على استنباط الفروع والمسائل الفقهية من الأدلة الشرعية والقواعد الأصولية والفقهية^(٤).

ثانياً: تعريف الأصول لغة واصطلاحاً:

ان التخرّيج الأصولي مركب من صفة وموصوف، والموصوف هو التخرّيج، وقد عرفنا معناه لغة واصطلاحاً، وبقي أن نعرف الصفة، وهي الأصولي. فالأصولي نسبة إلى أصول الفقه، وهو مركب من جزأين مفردين، أحدهما: أصول والثاني: الفقه فصار لهذا اللفظ اعتباران، أحدهما: باعتبار الإضافة، وهو يحتاج إلى تعريف المضاف وهو الأصول، والمضاف إليه وهو الفقه والآخر: باعتبار العلمية. أما الاعتبار الأول، فالأصول في اللغة جمع أصل.

١- الأصل في اللغة: الهمزة والصاد واللام، ثلاثة أصول متباعد بعضها من بعض أحدها: أساس الشيء. والثاني: الحية. والثالث: ما كان من النهار بعد العشي^(٥). فالمعنى الأول هو المناسب هنا، وهو ما يعبر عنه الأصوليين بقولهم ما يبتني عليه غيره^(٦).

٢- الأصل في الاصطلاح فيطلق على عدة أمور^(٧)، أحدها: الصورة المقيس عليها، كالحنطة يقاس عليها الأرز في تحريم الرباء الثاني: الرجحان، كقولهم: الأصل في الكلام الحقيقة، أي: الراجح عند السامع الحقيقة لا المجاز الثالث: الدليل، كقولهم: أصل هذه المسألة من الكتاب والسنة، أي دليلها من الكتاب والسنة، ومنه أصول الفقه، أي أدلته الرابع: القاعدة المستمرة، كقولهم: إباحة الميتة للمضطر على خلاف الأصل وهو التحريم. والأوفق بالمقام هنا معنى الدليل؛ لمناسبته المعنى اللغوي للأصل، فالدليل يبنى عليه الحكم، والدليل عام وشامل لجميع الأدلة المتفق عليها، والأدلة المختلف فيها، والقواعد الأصولية^(٨).

٣- الفقه لغةً: هو العلم بالشيء، والفهم له. وغلب على علم الدين؛ لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم، كما غلب النجم على الثريا^(٩).

٤- الفقه اصطلاحاً: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية، المكتسب من الأدلة التفصيلية^(١٠).

تعريف أصول الفقه باعتباره لقباً وعلماً على علم معين: أما الاعتبار الثاني، فهو اعتباره لقباً وعلماً على علم معين، فهو معرفة دلائل الفقه إجمالاً، وكيفية الاستفادة منها، وحال المستفيد^(١١).

ثالثاً: تعريف التخرّيج الأصولي: عرف علم تخرّيج الأصول من الفروع بأنه العلم الذي يكشف عن أصول وقواعد الأئمة، من خلال فروعهم الفقهية وتعليقاتهم للأحكام^(١٢).

أنواع التخرّيج الأصولي:

أولاً: تخرّيج الأصول من الفروع: «العلم الذي يكشف عن اصول وقواعد الأئمة من خلال فروعهم الفقهية وتعليقاتهم للأحكام^(١٣). وقد اشتهر أن هذا النوع من التخرّيج عرف به الحنفية أكثر من غيرهم، فعرفوا بمنهج تخرّيج الأصول من الفروع تأسيساً، وتطويراً، وتحقيقاً، إلا أن الدراسات الأصولية أثبتت أن جميع المذاهب سارت على هذا المنهج الاستقرائي الاستنتاجي لاستكمال أصول أئمتهم الاستدلالية، وقواعدهم الاستنباطية، وتطويرها، وتحقيقها^(١٤).

ثانياً: تخرّيج الأصول من الأصول: استنباط القواعد الأصولية، والفقهية، والمقاصد التشريعية من الأدلة الشرعية التفصيلية أي تخرّيجها، وتقديرها في ضوء أدلة الكتاب والسنة والأدلة العقلية، واللغوية المعتمدة شرعاً^(١٥). يوضح ذلك ما فعله الشافعي في رسالته في الأصول حيث كان منهجه عرض القواعد الأصولية ويبرهن عليها في ضوء الكتاب والسنة.

ثالثاً: تخرّيج الفروع على الأصول: هو العلم الذي يبحث عن علل أو مأخذ الأحكام الشرعية لرد الفروع إليها بياناً لأسباب الخلاف، أو لبيان حكم ما لم يرد بشأنه نص عن الأئمة بإدخاله ضمن قواعدهم أو أصولهم^(١٦). وهذا النوع من التخرّيج في العرف الأصولي يسمى بالاجتهاد، كما هو واضح من التعريف

رابعاً: تخرّيج الفروع من الأصول: استخراج الأحكام الفرعية واستنباطها من الأدلة الشرعية التفصيلية، التي هي مصادر الأحكام في الإسلام بواسطة القواعد الأصولية^(١٧). وبذلك تعرف من خلاله الحكم الشرعي للمسائل الفقهية باستنباطها من أصول الشريعة الكتاب والسنة وباقي الأدلة، وهذا يعرف عن طريق اجتهاد الفقهاء.

خامساً: تخرّيج الفروع على الفروع: العلم الذي يتوصل به إلى التعرف على آراء الأئمة في المسائل الفرعية، التي لم يرد عنهم فيها نص، بإلحاقها بما يشبهها في الحكم، عند اتفاقهما في علة ذلك الحكم عند المخرج، أو بإدخالها في عمومات نصوصه أو مفاهيمها، أو أخذها من أفعاله أو تقريراته، وبالطرق المعتد بها عندهم، وشروط ذلك، ودرجات هذه الأحكام^(١٨). وهو ما يعبر عنه بالتخرّيج عند الفقهاء، وهو متأخر عن منهج تخرّيج الفروع على الأصول نشأة ورتبة.

المطلب الثاني التعريف بسعيد بن المسيب (رحمه الله)

أولاً: اسمه، وكنيته، ونسبه، وولادته:

١- اسمه: هو: سعيد، بن المسيب، بن حزن، بن أبي وهب، بن عمرو، بن عائذ ابن عمران، بن مخزوم، بن يقظة، بن مرة، بن كعب، بن لؤي، ابن غالب، بن فهر، بن مالك، بن النضر، بن كنانة، بن خزيمة، ابن مدركة، بن الياس، بن مضر، بن نزار، بن معد، بن عدنان، أبو محمد: القرشي، المخزومي، المدني، امام التابعين، وأحد فقهاء المدينة السبعة^(١٩).

٢- القرشي: نسبة الى قريش؛ وقريش: هي القبائل التي تنتمي الى النضر بن كنانة؛ هذا رأي أكثر علماء الانساب؛ وقال بعضهم وهو الذي صححه ابن عبد البر وغيره: ان قريشا هي القبائل التي تنتمي الى فهر بن مالك أما من فوق ذلك فلا يقال له: قرشي، وإنما يقال له: كناني^(٢٠).

٣- المخزومي: نسبة الى مخزوم بن يقظة، وبنو مخزوم بن يقظة: بطن من بطون لؤي بن غالب، من قريش^(٢١)، وكانت لبني مخزوم قيادة أئمة قريش في الجاهلية؛ لذلك برع منهم في القيادة جماعة؛ أشهرهم: سيف الله خالد بن الوليد، والى بني مخزوم بن يقظة ينتمي أكثر المخزوميين، وفي العرب مخزوميون آخر غير هؤلاء؛ ذكرتهم كتب الانساب^(٢٢).

المدني: نسبة الى المدينة المنورة، مدينة الرسول عليه الصلاة والسلام، وهذا الاسم يطلق على عدة مدن أخرى غيرها، ذكرها في مرصد الاطلاع، منها: مدينة بخارى^(٢٣) واليه ينسب المدني: شيخ البخاري^(٢٤)، وقد فرقوا بين مدينة الرسول عليه السلام وبين غيرها بالنسبة، فيقال في النسبة اليها: مدني؛ ويقال في النسبة لغيرها: مديني^(٢٥).

٤- تاريخ ولادته: ذكر الحافظ العراقي: أنه قد اختلف في سنة ولادته:

فقيل: سنة خمس عشرة. وقيل: سنة سبع عشرة، وقيل: سنة احدى وعشرين، من الهجرة^(٢٦).

وقال الذهبي، والسخاوي: ولد لأربع ماضين من خلافة عمر؛ وقيل: لاثنتين^(٢٧).

وقال النووي: ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب، وقيل لأربع سنين^(٢٨).

والراجح من هذه الاقوال: أنه ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر (رضي الله عنه) وذلك للأثر التالي: فقد روي عن يحيى بن سعيد قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: ولدت لسنتين مضتا من خلافة عمر، قال الحافظ ابن حجر: اسناده صحيح^(٢٩)، فهذا كلام الامام نفسه؛ قد صح عنه؛ فهو قاطع للنزاع. وما رجحته قد رجحه الشيرازي وغيره، واقتصر الذهبي على ذكره في تذكرة الحفاظ^(٣٠).

ثانياً: حجه وجهاده:

١- حجة: لو قسمنا مرات حجه على حياته كلها لوجدنا أنه حج بقدر نصف سني حياته، فانه قد عاش ما يقرب من ثمانين سنة، وحج أربعين حجة. روي عن عبد الرحمن بن حرمة، قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: «حججت أربعين حجة^(٣١)».

٢- جهاده: الجهاد في سبيل الله؛ لإزالة العقبات التي تقف أمام تبليغ دعوة الله الى خلقه، فرض على رأي جماهير العلماء، على خلاف بينهم: في كونه فرض عين، أو فرض كفاية^(٣٢). والامام يرى: أن الجهاد فرض عين في العمر مرة على كل مسلم يستطيع نفع معسكر المسلمين بشيء.

لقوله تعالى: (انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله)^(٣٣). أي: جاهدوا، سواء كنتم على حالة يخف معها عليكم الجهاد أو يتقل. وامتنالاً لهذا الأمر الالهي غزا الامام في سبيل الله، مع أنه كان في حالة يعذر فيها مثله: روي عن الزهري قال: خرج سعيد بن المسيب الى الغزو وقد ذهب احدى عينيه فقيل: انك عليل صاحب ضرر؛ فقال: استغفر الله الخفيف والثقل؛ فان لم تمكني الحرب كثرت السواد وحفظت المتاع^(٣٤).

ثالثاً: وفاته (سنة الفقهاء): توفي سعيد بن المسيب رضي الله عنه أيام خلافة الوليد بن عبد الملك (٨٦ - ٩٦ هـ) في المدينة ودفن بها بالبقيع سنة ٩٤ هـ وهو ابن حوالي ثمانين سنة. وكان يقال لهذه السنة التي مات فيها (سنة الفقهاء) لكثرة من مات فيها من عامة فقهاء أهل المدينة. مات في

أولها علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام، ثم عروة بن الزبير، ثم سعيد بن المسيب، وابو بكر سلمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام^(٣٥). وقال الامام احمد: قتل الحجاج سعيد بن جبير وما على وجه الارض أحد الا وهو مفتقر الى عمله^(٣٦) وهناك اقوال أخرى في تحديد سنة وفاة

سيد التابعين سعيد ابن المسيب، قال ابو نعيم: مات سنة ثلاث وتسعين. وقال علي بن المدني وابن معين والمديني: سنة خمس ومائة رحمه الله تعالى^(٣٧). قال الحاكم: أكثر أئمة الحديث على هذا. وهذا في رأيي اجمالاً هو الأرجح. وكانت خلافة ابن عبد العزيز سنتين وخمسة أشهر وأربعة

أيام من عام ٩٩ - ١٠١ هـ^(٣٨).

المبحث الثاني: الترخيم الاصولي للمسائل المتعلقة بمفهوم الشرط

المطلب الأول: مفهوم الشرط وأدواته واقسامه

الفرع الأول: تعريف الشرط لغة واصطلاحاً:

الشرط في اللغة: هو مفرد، شروط، وشرائط، والشرط: إلزام الشيء والتزامه في البيع^(٣٩).

الشرط في الاصطلاح:

١- قال الرازي: الذي يثبت عليه المؤثر في تأثيره، لا في ذاته^(٤٠).

٢- قال القرافي: «ما يلزم من عدمه ولا يلزم من وجوده ولا عدم لذاته^(٤١)، بهذا عرفه القرافي من المالكية.

ومثله عرفه أيضاً: ابن بدران^(٤٢)، والشنقيطي^(٤٣).

الفرع الثاني: أدوات الشرط: للشرط أدوات معروفة عن طريقها النص الشرطي وهي: (إن إذا متى كيف - أين من - مهما - حيثما كيفما - متى

- ما الفائدة وأصل هذه الأدوات (إن) الشرطية؛ لأنها حرف وما عداها أسماء. ^(٤٤)

الفرع الثالث: أقسام الشرط

الشرط الشرعي: كالطهارة للصلاة، فيلزم من وجود الصلاة وجود الطهارة، ولا يلزم من وجود الطهارة وجود الصلاة.

الشرط العقلي: كالحياة للعلم، فيلزم من وجود العلم وجود الحياة، ولا يلزم من وجود الحياة وجود العلم.

الشرط العادي: كالسلم مع صعود السطح، فيلزم من صعود السطح وجود نصب السلم، ولا يلزم من نصب السلم صعود السطح.

الشرط اللغوي: إن كلمت زيدا فأنت حر^(٤٥).

وقد اختار بعض الأصوليين ان المراد بالشرط المخصص هو الشرط اللغوي لا غيره، منهم: (الزركشي، والمرداوي، الأنصاري).^(٤٦)

مثاله: قوله تعالى: (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ).^(٤٧)

فقوله: (فَمَنْ شَهِدَ) لفظ عام من الأسماء الموصولة وهي إحدى صيغ العام، وتخصيصه بالشرط (وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ) فالآية ذكرت

وجوب الصيام على كل من شهد الشهر، الا أن هذا العموم خص منه المريض والمسافر.^(٤٨)

المطلب الثاني أقوال العلماء في حجية مفهوم الشرط اللغوي.

تحرير محل النزاع: لا خلاف بين الأصوليين في ثبوت الحكم عند ثبوت الشرط؛ لأن النطق يدل عليه، ولا خلاف بينهم في انتفاء الحكم عند انتفاء

الشرط، ولا خلاف في دلالة النطق على ثبوت الجزاء عند ثبوت الشرط، وإنما حصل الخلاف في دلالة النطق على عدم الجزاء عند عدم الشرط^(٤٩)

على قولين :

القول الأول: أن مفهوم الشرط حجة. وهو قول جمهور العلماء من المالكية^(٥٠)، وأكثر الشافعية منهم الجويني والرازي^(٥١)، والحنابلة^(٥٢).

واستدلوا: «عَنْ يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْضُوا مِنَ الصَّلَاةِ، إِنْ خَفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَدْ آمَنَ

النَّاسُ، قَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتُ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ.^(٥٣)

وجه الدلالة: لو لم يفهم أن يعلق على الشيء بكلمة إن عدم عند عدم ذلك الشيء لم يكن لذلك التعجب معنى.^(٥٤)

القول الثاني: أن مفهوم الشرط ليس بحجة، وهو قول الحنفية^(٥٥)، وبعض المالكية منهم الباقلاني والباجي^(٥٦)، وبعض الشافعية منهم الغزالي

والأمدي^(٥٧). واستدلوا: بقوله تعالى: (وَلَا تُكْرَهُوا قِتْيَانَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ تَحَصُّنًا).^(٥٨)

وجه الدلالة: «إن حرمة الإكراه على البغاء علقت على إرادة التحصن، ولم يلزم من انتفاء إرادة التحصن انتفاء حرمة الإكراه على البغاء؛ لأن

حرمة الإكراه ثابتة عند عدم إرادة التحصن.^(٥٩)

المطلب الثالث نماذج تطبيقية

المسألة الأولى: مسألة اشتراط الولي لصحة النكاح:

أختلف الفقهاء في حكم زواج المرأة بدون ولي على مذهبين:

المذهب الأول: ذهب سعيد بن المسيب (رحمه الله) الى أن الزواج بدون ولي غير صحيح، وإليه ذهب الحنفية في رواية^(٦٠)، والمالكية^(٦١)،

والشافعية^(٦٢)، والحنابلة^(٦٣).

المذهب الثاني: أن الزواج بدون ولي صحيح وأنه يجوز للمرأة البالغة العاقلة أن تزوج نفسها، وإليه ذهب الحنفية^(٦٤).

أدلة أصحاب المذهب الأول:

١- قال تعالى: (وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ)^(٦٥).

وجه الدلالة:

فيه دلالة أن الله خص الرجال بالولاية^(٦٦).

٢- قال تعالى: (فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكَحْنَ أَرْوَاجَهُنَّ).

وجه الدلالة:

ففيه دلالة أن العضل هو المنع الذي لا خلاص منه، ولو كان لهن أن يعقدن لم يكن امتناع الأولياء عضلاً لهن^(٦٧).

٣- عن أبي موسى، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا نكاح إلا بولي)^(٦٨).

وجه الدلالة: فيه دلالة على نفي صحة النكاح^(٦٩).

وقد رد: بما جاء عن ابن عباس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (الأيام أحق بنفسها من وليها)...^(٧٠).

٤- عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها، فنكاحها باطل، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب من فرجها، وإن اشتجروا، فالسلطان ولي من لا ولي له)^(٧١).

وجه الدلالة: دليل هذا الخطاب أنها إذا نكحت بغير إذن وليها، فنكاحها باطل وهي صريحة في المنع باستقلال المرأة بالتزويج وأنها إذا زوجت نفسها بغير إذن وليها فنكاحها باطل^(٧٢).

٤- إن المرأة ناقصة بالأوثنية كالأمة، ولأن هذا عقد نكاح وجب افتقاره إلى ولي العقد كالعقد على الصغيرة^(٧٣).

أدلة أصحاب المذهب الثاني:

١- قال تعالى: (فَلَا تَجُلْ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَتَّكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا)^(٧٤).

وجه الدلالة: فيه دلالة أن قوله تعالى (حتى تتكح زوجاً غيره)، فقد جاز عقد النكاح بفعلها وقوله (فلا جناح عليهما أن يتراجعا)، فقد أضاف التراجع إليها وهو عقد مستأنف^(٧٥).

٢- قال تعالى: (فَإِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ)^(٧٦).

وجه الدلالة: جواز فعلها في نفسها بالمعروف، من غير شرط الولي فظاهر اللفظ في جواز عقدها من غير الولي^(٧٧).

٣- وقال تعالى: (وَأَمْرًا مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ)^(٧٨).

وجه الدلالة: فيه دلالة أن الهبة هنا النكاح بالإجماع وقد أضافه إليها^(٧٩).

٤- عن عائشة، قالت: جاءت فتاة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إن أبي زوجني ابن أخيه يرفع بي خسيسته " فجعل الأمر إليها " قالت: فإني قد أجزت ما صنع أبي، ولكن أردت أن تعلم النساء أن ليس للأباء من الأمر شيء)^(٨٠).

وجه الدلالة: فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الأمر أي أمر نكاحها مفوضاً إليها وأثبت لها الخيار بين المقام معه وبين فراقه وأن الشأن والحال ليس مفوضاً إلى الأباء من الأمر^(٨١).

التخريج الاصولي:

تخرج المسألة على المصلحة: كون اشتراط الولي يقع موقع التحسين والتزيين، ورعاية حسن المناهج في العبادات والمعاملات؛ من أجل صيانة للمرأة عن مباشرة العقد؛ لأن مباشرة العقد يشعر برغبتها إلى الرجال، فلا يليق ذلك بها ففوض ذلك إلى الولي؛ حملاً لما المناسب لمقاصد الشريعة^(٨٢). قال السبكي رحمه الله: "لأن الأليق بمحاسن العادات استحياء النساء عن مباشرة العقد لأن ذلك يشعر بتوقان نفسها إلى الرجال وذلك غير لائق بالمروءة ففوضه الشرع إلى الولي حملاً للخلق على أحسن المناهج"^(٨٣).

المسألة الثانية: مسألة اشتراط البلوغ لوجوب الصلاة.

أختلف الفقهاء في اشتراط البلوغ لوجوب الصلاة على مذهبين:

المذهب الأول:

ذهب سعيد بن المسيب إلى ان اشتراط البلوغ لوجوب الصلاة، لأن الصغير ليس من أهل التكليف، وهو ما روي عن مرزوق بن عبد الله، مولى

بني زهرة قال: سألت سعيد بن المسيب، متى تكتب على الجارية الصلاة؟ فقال: «إذا حاضت»^(٨٤).

وإليه ذهب الحنفية^(٨٥)، والمالكية^(٨٦)، والشافعية^(٨٧)، والحنابلة^(٨٨).

المذهب الثاني: تجب الصلاة على الصبي، وإليه ذهب احمد في رواية^(٨٩).

١- عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: (رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يحتلم، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المعتوه حتى يعقل) (٩٠).

وجه الدلالة: فيه دلالة أنها لا تجب عليه إلا بالبلوغ (٩١).

٢- عن عطاء بن السائب، عن أبي ظبيان، قال هناد الجنبى: قال: أتى عمر بامرأة قد فجرت، فأمر برجمها، فمر علي رضي الله عنه، فأخذها فخلى سبيلها، فأخبر عمر، قال: ادعوا لي عليا، فجاء علي رضي الله عنه، فقال: يا أمير المؤمنين، لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (رفع القلم عن ثلاثة، عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المعتوه حتى يبرأ) (٩٢).

وجه الدلالة: فيه دلالة على أنه لا تجب الصلاة على الصبي حتى يبلغ (٩٣).

٣- إن الصلاة عبادة بدنية، فلم تلزمه (٩٤).

أدلة أصحاب المذهب الثاني:

١- عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده مرفوعاً: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (علموا الصبي الصلاة ابن سبع سنين، واضربوه عليها ابن عشر) (٩٥).

وجه الدلالة: يدل الحديث أنه تجب الصلاة على الصبي للأمر بضربه على تركها وهذه صفة الوجوب (٩٦).

٢- الأمر والتأديب المشروع في حق الصبي لتمرينه على الصلاة، كي يألفها ويعتادها، ولا يتركها عند البلوغ والعقوبة لا تشرع إلا لترك واجب (٩٧).

التخريج الاصولي:

تخرج المسألة على موانع التكليف؛ لأن رفع القلم لا يدل على رفع الوجوب الذي في الذمة، بل يدل على سقوط أداء الوجوب؛ لأن القلم للحاسب والحساب على ترك ما عليه من الأداء لا على الوجوب في ذمة فإن الواجب إذا تأجل لم يؤخذ العبد به والوجوب قائم (٩٨).

فمن زال عقله أو لم يبلغ سن الاحتلام فإنه غير مكلف فلا يجب عليه شيء في حالته تلك، ولا يؤخذ بشيء صدر عنه حتى يزول عنه ذلك السبب الذي رفع قلم التكليف عنه (٩٩) فالمدار في الأقوال والأفعال على المقاصد والنيات، لا على ذات الألفاظ، لذلك فإن الأقوال والأفعال إذا عريت عن القصد لم يترتب على صاحبها العقاب، وإن الأقوال والأفعال الموجبة للثواب إذا عريت عن القصد لم يكتب لصاحبها الثواب (١٠٠).

المسألة الثالثة: مسألة المسبوق في صلاة الجمعة:

اختلف الفقهاء في المسبوق في صلاة الجمعة إذا أدرك أقل من ركعة من الجمعة هل يكون مدركاً لها أو لا على مذهبين:

المذهب الأول: ذهب سعيد بن المسيب الى ان من ادرك من الجمعة ركعة مع الامام فقد ادركها وعليه ان يضيف إليها أخرى بعد سلام الامام فان لم يدرك منها ركعة، بأن ادرك الامام بعد رفع رأسه من ركوع الثانية، اتى بعد سلام الامام اربع ركعات، وهو ما روي عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، وأنس، والحسن، قالوا: «إذا أدرك من الجمعة ركعة، أضاف إليها أخرى، فإذا أدركهم جلوساً، صلى أربعاً» (١٠١) وإليه ذهب الحنفية في رواية (١٠٢)، والمالكية (١٠٣)، والشافعية (١٠٤)، والحنابلة (١٠٥).

المذهب الثاني: أن من أدرك أقل من ركعة من الجمعة فقد أدركها، وإليه ذهب الحنفية (١٠٦)، رواية عن أحمد (١٠٧).

أدلة أصحاب المذهب الأول:

١- عن أبي هريرة رضي الله عنه: (من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة) (١٠٨).

وجه الدلالة: فيه دلالة أنه إذا لم يدرك تمام الركعة فقد فاتته الجمعة، وأن مفهومه أن من أدرك أقل من ذلك لم يكن مدركاً لها (١٠٩).

٢- عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من أدرك من الجمعة ركعة فليضيف إليها أخرى) (١١٠).

وجه الدلالة: فيه دلالة أن من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها تامة (١١١).

أدلة أصحاب المذهب الثاني:

١- عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (ما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاقضوا) (١١٢).

وجه الدلالة: فيه دلالة أنه صلى الله عليه وسلم أمر المسبوق بقضاء ما فاته ومن أدرك الإمام في السجود أو في التشهد من صلاة الجمعة فإنما فاتته صلاة الإمام وهي ركعتان (١١٣).

٢- أن سبب اللزوم هو التحريم وقد شارك الإمام فيها وبنى تحريمته على تحريمه الإمام فيلزمه ما لزم الإمام كسائر الصلوات (١١٤).

التخريج الاصولي: تخرج المسألة على دلالة العام حيث لم يرد دليل يخص صلاة الجمعة، لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: (من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة). لأن الشارع غايته، فجعل حكم المسبوق في صلاة الجمعة كحكم المدرك على طريق الفضل والامتتان، والتوسيع، وإعطائه حكمه لا أنه مؤد للصلاة حقيقة^(١٥)، كما تخرج المسألة على القياس، على الصلوات الخمس الأخرى.

الذاتة

- الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات فلقد كان إتمام هذا البحث - على هذا النحو - محض منة من الله - عزَّوجلَّ - ويعد من اللبئات الأولى في بناء علم أصول الفقه وتكامله، وتضمنت على أهم ما توصلت اليه من النتائج، وهي كالآتي:
- ١- ان علم التخريج من العلوم المهمة وهو لا يقل اهمية عن علمي الفقه والاصول، بل هو التطبيق العملي لهما، فهو من العلوم التطبيقية التي تقوي ذهن الباحث ونمي ملكته على الاستنباط وربط الفروع بالأصول.
 - ٢- كنت شديد الاهتمام عظيم السعادة عندما بدأت ابحت في عباب المصادر عن سعيد بن المسيب وذلك لأنني وجدت في شخصه خصائص كبرى، وسمات انسانية عظيمة والسيرة الحسنة العالية.
 - ٣- يعود لسعيد بن المسيب الفضل الكبير في حفظ ونقل وتثبيت الثروة العلمية الاسلامية من معاني قرآنيه وأحاديث نبوية واثار اجتهادية.
 - ٤- يعتبر رائداً من الرواد الاوائل الذين شقوا الطريق امام حركة اجتهادية واسعة في الاسلام سواء في نطاق الحديث النبوي او الراي والقياس الصحيح او التجديد والافتاء بما اقتضاه تطور العصر والزمان.
 - ٥- لقد وافق أكثر الفقهاء الامام سعيد بن المسيب في هذه المسائل.
- وختاماً أرجو أن أكون قد وفقت في اعطائي الموضوع جزءاً يسيراً من حقه وبصورة واضحة على تخريج الأصول من المسائل الفقهية للصحابي عبد الله بن عمرو بن العاص، وأسأل الله ان يكون هذا الجهد خالصاً لوجه الله تعالى، وأن ينفع به، ويغفر لي خطيئتي وزلتي.
- وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على خاتم المرسلين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

القران الكريم.

- ١- ابتلاء نبي الله لوط عليه السلام بإمراته في الكتاب المقدس والقرآن الكريم وأثره في الواقع المعاصر. د. علي داود خاف الجنابي: (العدد ٣٣).
- ٢- الإبهاج في شرح المنهاج ((منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي البيضاوي المتوفى سنة ٧٨٥هـ))، المؤلف: تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيى السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عام النشر: ١٤١٦هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٣.
- ٣- أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الأمل، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، المحقق: القاضي حسين بن أحمد السياغي والدكتور حسن محمد مقبولي الأهدل، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ١.
- ٤- الإحكام في أصول الأحكام، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت، عدد الأجزاء: ٨.
- ٥- الإشراف على نكت مسائل الخلاف، المؤلف: القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (٤٢٢هـ)، المحقق: الحبيب بن طاهر، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٦- آداب الشافعي ومناقبه، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، كتب كلمة عنه: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، قدم له وحقق أصله وعلق عليه: عبد الغني عبد الخالق، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٧- المبسوط، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ٣٠.

مجلة الفارابي للعلوم الانسانية العدد (٨) الجزء (3) أيلول لعام ٢٠٢٥

- ٨- الأضل، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى: ١٨٩ هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور محمد بوينوكالين، الناشر: دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م، عدد الأجزاء: ١٢.
- ٩- جولة في كتابي (الأغاني) و (السيف اليماني) (العدد الخامس والثمانون - والمئة، السنة الثانية والعشرون - والخامسة والعشرون)، المؤلف: محمد مصطفى المجذوب، الناشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: العدد الخامس والثمانون - والمئة، السنة الثانية والعشرون - والخامسة والعشرون - المحرم ١٤١٠ هـ / ذو الحجة ١٤١٣ هـ / ١٩٨٩ م - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ١.
- ١٠- الأم، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤ هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م، عدد الأجزاء: ٨.
- ١١- الإنباه على قبائل الرواة، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، المحقق: إبراهيم الأبياري، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م، عدد الأجزاء: ١.
- ١٢- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ، عدد الأجزاء: ١٢.
- ١٣- البحر المحيط في أصول الفقه، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤ هـ)، الناشر: دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٨.
- ١٤- بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، المؤلف: الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ)، المحقق: طارق فتحي السيد، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ١٤.
- ١٥- البداية والنهاية، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ)، المحقق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ١٦- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ٧.
- ١٧- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، المؤلف: محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (المتوفى: ٧٤٩ هـ)، المحقق: محمد مظهر بقا، الناشر: دار المدني، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ٣.
- ١٨- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠ هـ)، حققه: د محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ٢٠.
- ١٩- تاريخ ابن الوردي، المؤلف: عمر بن مظفر بن عمر بن محمد ابن أبي الفوارس، أبو حفص، زين الدين ابن الوردي المعري الكندي (المتوفى: ٧٤٩ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٢٠- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٥.
- ٢١- التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦ هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، عدد الأجزاء: ٨.
- ٢٢- تاريخ الخلفاء، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، المحقق: حمدي الدمرداش، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الأولى: ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٢٣- تاريخ الطبري = تاريخ الرسل والملوك، وصلة تاريخ الطبري، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠ هـ)، (صلة تاريخ الطبري لعريب بن سعد القرطبي، المتوفى: ٣٦٩ هـ)، الناشر: دار التراث - بيروت، الطبعة: الثانية - ١٣٨٧ هـ، عدد الأجزاء: ١١.

- ٢٤- التجريد للقدوري، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (المتوفى: ٤٢٨ هـ)، المحقق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، أ. د محمد أحمد سراج ... أ. د علي جمعة محمد، الناشر: دار السلام - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، عدد الأجزاء: ١٢.
- ٢٥- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢ هـ)، الناشر: الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ/١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٢٦- التخرّيج عند الفقهاء والأصوليين -دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية، للباحثين.
- ٢٧- تذكرة الحفاظ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٤.
- ٢٨- تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ٢٦.
- ٢٩- التقريب والإرشاد (الصغير)، المؤلف: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، القاضي أبو بكر الباقلاني المالكي (المتوفى: ٤٠٣ هـ)، المحقق: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٣.
- ٣٠- تقويم الأدلة في أصول الفقه، المؤلف: أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسيّ الحنفي (المتوفى: ٤٣٠ هـ)، المحقق: خليل محيي الدين الميس، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٣١- التلغين في الفقه المالكي، المؤلف: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢ هـ)، المحقق: ابي أؤيس محمد بو خبزة الحسني التطواني، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤٢٥ هـ-٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٣٢- التَّوْبِيرُ شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأَمِير (المتوفى: ١١٨٢ هـ)، المحقق: د. محمّد إسحاق محمّد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الأجزاء: ١١.
- ٣٣- تهذيب الأسماء واللغات، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، يطلب من: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، عدد الأجزاء: ٤.
- ٣٤- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٢٦ هـ، عدد الأجزاء: ١٢.
- ٣٥- جمهرة أنساب العرب، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦ هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣/١٩٨٣، عدد الأجزاء: ١.
- ٣٦- تحفة الحبيب على شرح الخطيب = حاشية البجيرمي على الخطيب، المؤلف: سليمان بن محمد بن عمر البُجَيْرِمِيّ المصري الشافعي (المتوفى: ١٢٢١ هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الأجزاء: ٤.
- ٣٧- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠ هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ١٩.
- ٣٨- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠ هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م، ثم صورتها عدة دور منها: ١ - دار الكتاب العربي - بيروت ٢- دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ٣- دار الكتب العلمية- بيروت (طبعة ١٤٠٩ هـ بدون تحقيق)، عدد الأجزاء: ١٠.
- ٣٩- خلاصة تهذيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (وعليه إتحاف الخاصة بتصحيح الخلاصة للعلامة الحافظ البارح علي بن صلاح الدين الكوكباني الصنعاني)، المؤلف: أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفي الدين (المتوفى: بعد

- ٩٢٣هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/ دار البشائر - حلب / بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٤١٦ هـ، عدد الأجزاء: ١.
- ٤٠- الدر الثمين والمورد المعين (شرح المرشد المعين على الضروري من علوم الدين)، المؤلف: محمد بن أحمد ميارة المالكي، المحقق: عبد الله المنشاوي، الناشر: دار الحديث القاهرة، سنة النشر: ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٤١- دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء جبريل بن المهدي بن علي ميغاء دراسة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في أصول الفقه المملكة العربية السعودية جامعة أم القرى، ١٤٣٦ هـ - ١٤٢٢ هـ.
- ٤٢- دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء، جبريل ميغاء.
- ٤٣- دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء، دراسة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في أصول الفقه، جامعة أم القرى بمكة المكرمة. إعداد الطالب: جبريل بن المهدي بن علي ميغاء بإشراف أ. د. شعبان محمد إسماعيل.
- ٤٤- دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١ هـ)، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ٣.
- ٤٥- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي، المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠ هـ)، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٤٦- سبل السلام، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمر (المتوفى: ١١٨٢ هـ)، الناشر: دار الحديث، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء: ٢.
- ٤٧- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (المتوفى: ٢٧٥ هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
- ٤٨- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاکر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، عدد الأجزاء: ٥ أجزاء.
- ٤٩- سنن الدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥ هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٥.
- ٥٠- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، المؤلف: محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (المتوفى: ١٣٦٠ هـ)، علق عليه: عبد المجيد خيالي، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٥١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩ هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١١.
- ٥٢- الإيجاز في شرح سنن أبي داود السجستاني رحمه الله تعالى، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار الأثرية، عمان - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٥٣- شرح مختصر الروضة، المؤلف: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦ هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء: ٣.
- ٥٤- شرح مختصر الطحاوي، المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠ هـ)، المحقق: د. عصمت الله عنایت الله محمد - أ. د. سائد بكداش - د محمد عبيد الله خان - د زينب محمد حسن فلاتة، أعد الكتاب للطباعة وراجع وصححه: أ. د. سائد بكداش، الناشر: دار البشائر الإسلامية - ودار السراج، الطبعة: الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

- ٥٥- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.
- ٥٦- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٥.
- ٥٧- صفة الصفوة، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: أحمد بن علي، الناشر: دار الحديث، القاهرة، مصر، الطبعة: ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٥٨- طبقات الفقهاء، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، هذبة: محمد بن مكرم ابن منظور (المتوفى: ٧١١هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٧٠.
- ٥٩- الطبقات الكبرى، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٨.
- ٦٠- عُيُونُ الْمَسَائِلِ، المؤلف: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ)، دراسة وتحقيق: علي محمد إبراهيم بورويبة، الناشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م، عدد الأجزاء: ١.
- ٦١- الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، المؤلف: ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، المحقق: محمد تامر حجازي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ١.
- ٦٢- كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرادوي، المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١١.
- ٦٣- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، المؤلف: د. محمد مصطفى الزحيلي، عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الناشر: دار الفكر - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، عدد الأجزاء: ٢.
- ٦٤- الكافي في فقه الإمام أحمد، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٤.
- ٦٥- ٣٣٩
- كشاف القناع عن متن الإقناع، المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: ٦.
- ٦٦- كَوْنُ الْمَعَانِي الدَّرَازِي فِي كَشْفِ حَبَايَا صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، المؤلف: محمد الخضر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، عدد الأجزاء: ١٤.
- ٦٧- اللباب في الفقه الشافعي، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم الضبي، أبو الحسن ابن المحاملي الشافعي (المتوفى: ٤١٥هـ)، المحقق: عبد الكريم بن صنيتان العمري، الناشر: دار البخاري، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ، عدد الأجزاء: ١.
- ٦٨- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ، عدد الأجزاء: ١٥.
- ٦٩- المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.
- ٧٠- المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هندواوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ١١.

- ٧١- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٩.
- ٧٢- المدونة، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٤.
- ٧٣- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، المؤلف: أبو محمد غفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي (المتوفى: ٧٦٨هـ)، وضع حواشيه: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٧٤- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع، المؤلف: عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفّي الدين (المتوفى: ٧٣٩هـ)، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ، عدد الأجزاء: ٣.
- ٧٥- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- ٧٦- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، عدد الأجزاء: ١.
- ٧٧- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.
- ٧٨- معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ٥.
- ٧٩- مقاييس اللغة، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- ٨٠- معراج المنهاج المغني لابن قدامة، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، عدد الأجزاء: ١٠، تاريخ النشر: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
- ٨١- المُعْلَم بفوائد مسلم، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمِي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ)، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الناشر: الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقق والدراسات بيت الحكمة، الطبعة: الثانية، ١٩٨٨ م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١ م، عدد الأجزاء: ٣.
- ٨٢- المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس»، المؤلف: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ)، المحقق: حميش عبد الحق، الناشر: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، الطبعة: بدون، عدد الأجزاء: ٣.
- ٨٣- المغني لابن قدامة، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، عدد الأجزاء: ١٠، تاريخ النشر: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
- ٨٤- المفردات في غريب القرآن، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٢ هـ.
- ٨٥- المنتقى شرح الموطأ، المؤلف: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، الناشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٣٢ هـ، (ثم صورتها دار الكتاب الإسلامي، القاهرة - الطبعة: الثانية، بدون تاريخ)، عدد الأجزاء: ٧.
- ٨٦- المهذب في فقه الإمام الشافعي، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: ٣.

- ٨٧- المهذب في علم أصول الفقه المقارن - تحرير المساءلة ودراساتها دراسة نظرية تطبيقية، لعبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد - الرياض، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٨٨- نسب قریش، المؤلف: مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، أبو عبد الله الزبيري (المتوفى: ٢٣٦هـ)، المحقق: ليفي بروفنسال، أستاذ اللغة والحضارة بالسوربون، ومدير معهد الدروس الإسلامية بجامعة باريس - سابقاً، الناشر: دار المعارف، القاهرة، الطبعة: الثالثة، عدد الأجزاء: ١.
- ٨٩- وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، المؤلف: علي بن عبد الله بن أحمد الحسيني الشافعي، نور الدين أبو الحسن السمهودي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٩، عدد الأجزاء: ٤.
- ٩٠- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت ٦٨١هـ)، تحقيق الدكتور إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٩٤م.

- (١) معجم مقاييس اللغة: (١٧٥/٢).
- (٢) المفردات في غريب القرآن: (ص ١٤٥).
- (٣) ينظر: دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء، دراسة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في أصول الفقه، جامعة أم القرى بمكة المكرمة. إعداد الطالب: جبريل بن المهدي بن علي ميغا بإشراف أ. د. شعبان محمد إسماعيل. (٦٣/١).
- (٤) ينظر: المصدر نفسه.
- (٥) معجم مقاييس اللغة: (١٠٩/١).
- (٦) ينظر: المهذب في علم أصول الفقه المقارن - تحرير المساءلة ودراساتها دراسة نظرية تطبيقية، لعبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد - الرياض (١)، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م. (١١/١).
- (٧) ينظر: شرح تنقيح الفصول، القرافي: (ص ١٥)، البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي: (١٦/١).
- (٨) ينظر: المهذب: (١٣/١).
- (٩) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، للمرسي: (١٢٨/٤)، لسان العرب، لابن منظور: (٥٢٢/١٣).
- (١٠) وهو تعريف كثير من الأصوليين، كابن الحاجب، والقرافي، والبيضاوي، والطوفي، والسبكي، والشوكاني، مع اختلاف يسير في العبارات. ينظر: معراج المنهاج، للجزري: (٣٩/١). شرح مختصر الروضة، للطوفي: (١٣٣/١).
- (١١) تعريف البيضاوي في المنهاج، قال السبكي في شرحه عليه، ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج، للسبكي: (١٩/١).
- (١٢) ينظر: التخريج عند الفقهاء والأصوليين - دراسة نظرية تطبيقية تأصيلية، للباحسين: (ص ٢١).
- (١٣) التخريج عند الفقهاء والأصوليين، للباحسين: (ص ١٩).
- (١٤) ينظر: التخريج عند الفقهاء والأصوليين، للباحسين: (٢٥-٢٦).
- (١٥) دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء جبريل بن المهدي بن علي ميغا دراسة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في أصول الفقه المملكة العربية السعودية جامعة أم القرى، ١٤٣٦هـ - ١٤٢٢هـ: (٦٦/١).
- (١٦) التخريج عند الفقهاء والأصوليين، للباحسين: (ص ٥١).
- (١٧) دراسة تحليلية مؤصلة لتخريج الفروع على الأصول عند الأصوليين والفقهاء، جبريل ميغا: (٦٩/١).
- (١٨) التخريج عند الفقهاء والأصوليين، للباحسين: (ص ١٨٧).
- (١٩) ينظر: آداب الشافعي ومناقبه: (ص ٢٦٤)، تهذيب التهذيب: (٨٤/٤)، شجرة النور الزكية: (٢٠/١)، نسب قریش: (ص ٢٩٩).
- (٢٠) الانباه على قبائل الرواه: (ص ٦٦)، الطبقات الكبرى: (٢٨/١)، الأغاني: (٨/١).
- (٢١) ينظر: جمهرة أنساب العرب: (ص ١٣١)، معجم قبائل العرب: (١٠٥٨/٣).
- (٢٢) ينظر: اللباب: (١١٠/٣).
- (٢٣) ينظر: مراصد الاطلاع: (١٦٩/١).
- (٢٤) مراصد الاطلاع: (١٢٤٦/٣).

- (٢٥) وفاء الوفا: (١٦/١).
- (٢٦) طرح التثريب: (٥٤/١).
- (٢٧) ينظر: تاريخ الاسلام: (٤/٤)، التحفة اللطيفة: (١٩٣/٢).
- (٢٨) تهذيب الاسماء: (٢١٩/١).
- (٢٩) تهذيب التهذيب: (٨٤/٤).
- (٣٠) ينظر: طبقات الفقهاء: (ص ٥٧)، صفة الصفوة: (٤٤/٢)، تذكرة الحفاظ: (٥٤/١).
- (٣١) ينظر: تاريخ البخاري: (٢ / ٤٦٨)، سير السلف ومناقبهم: (١ / ١٢٧)، حلية الأولياء: (٢ / ١٦٤)، الطبقات الكبرى للشعراني: (١ / ٣٣)، الكواكب الدرية: (١ / ١١٣)، وفيات الاعيان: (٢ / ١١٧)، تاريخ الأسلام: (٤ / ٥).
- (٣٢) راجع تفصيل هذه المسألة في الباب السابع، احكام الجهاد، المسألة الأولى، من باب السير (فقه سعيد بن المسيب: (ص ١٥٩).
- (٣٣) سورة التوبة: (الآية: ٤١).
- (٣٤) ينظر: تفسير الطبري: (٨ / ١٥١)، وتفسير النيسابوري هامش الطبري: (١٠ / ٩١).
- (٣٥) ينظر: تاريخ الطبري: (٦ / ٤٩١)، شذرات الذهب: (١ / ١٠٣)، طبقات الفقهاء: (ص ٢٤)، مرآة الجنان: (١ / ١٨٧-١٩٢)، طبقات ابن سعد: (٥ / ١٤٣).
- (٣٦) تاريخ ابن الوردي: (١ / ٢٧٠).
- (٣٧) خلاصة تذهيب الكمال: (ص ١٢١)، تهذيب التهذيب: (٤ / ٨٦)، مشاهير علماء الامصار: (ص ٦٣)، تذكرة الحفاظ: (١ / ٥٦)، طبقات الفقهاء: (ص ٢٤)، تاريخ الذهبي: (٤ / ٧)، تاريخ الخلفاء: (ص ١٥٠).
- (٣٨) البداية والنهاية: (٩ / ١٨٤-١٩١).
- (٣٩) لسان العرب، لابن منظور: مادة (شرط)، (٧ / ٣٢٩).
- (٤٠) الحاصل في علم الأصول، الرازي: (٣ / ٥٧).
- (٤١) شرح تنقيح الفصول، القرافي: (١ / ٢٦٢).
- (٤٢) ينظر: مدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن بدران: (ص ١٦٢).
- (٤٣) ينظر: نشر الأحكام على مراقي السعود: (١ / ٤١).
- (٤٤) ينظر: الأحكام في أصول الأحكام، الأمدي: (٢ / ٣٠٩-٣١٠).
- (٤٥) ينظر: شرح مختصر الروضة، الطوفي: (١ / ٤٣٢)، البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي: (٤ / ٤٣٩).
- (٤٦) ينظر: البحر المحيط، للزركشي: (٤ / ٤٣٩).
- (٤٧) سورة البقرة: (الآية: ١٨٥).
- (٤٨) ينظر: ابتلاء نبي الله لوط عليه السلام بإمراته في الكتاب المقدس والقرآن الكريم واثره في الواقع المعاصر. د. علي داود خاف الجنابي: (العدد ٣٣).
- (٤٩) ينظر: شرح تنقيح الفصول، للقرافي: (ص ٢٧٠)، إجابة السائل في شرح بغية الأمل، الصنعاني: (ص ٢٤٩).
- (٥٠) ينظر: شرح تنقيح الفصول، للقرافي: (ص ٢٧٠).
- (٥١) ينظر: المحصول، للرازي: (٢ / ١٢٢).
- (٥٢) ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر، ابن قدامة: (٢ / ١٣٢).
- (٥٣) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وأقصرها: (١ / ٤٧٨)، برقم: (٦٨٦).
- (٥٤) المحصول، للرازي: (٢ / ١٢٢).
- (٥٥) ينظر: تقويم الأدلة، الدبوسي: (ص ١٤١).
- (٥٦) ينظر: التقريب والارشاد، الباقلاني: (٣ / ٣٦٣).
- (٥٧) ينظر: الأحكام العامة: (٣ / ٨٨).

- (٥٨) سورة النور: (الآية: ٣٣).
- (٥٩) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، الأصفهاني: (٤٧٦/٢).
- (٦٠) الاصل للشيباني: (١٩٩/١٠)، التجريد للقدوري: (٤٢٣٧/٩).
- (٦١) الإشراف على نكت مسائل الخلاف: (٦٨٦/٢)، المعونة على مذهب عالم المدينة: (٧٢٧/١)، البيان والتحصيل: (١٠٥/١٠).
- (٦٢) الحاوي الكبير: (٣٩/٩)، بحر المذهب: (٣٩/٩).
- (٦٣) الكافي في فقه الإمام أحمد: (٩/٣)، المغني لابن قدامة: (٦/٧).
- (٦٤) الاصل للشيباني: (١٩٨/١٠)، التجريد للقدوري: (٤٢٣٧/٩)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: (٢٤٧/٢)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة: (٢٤/٣).
- (٦٥) سورة النور: (٣٢).
- (٦٦) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف: (٦٨٦/٢).
- (٦٧) ينظر: الإشراف على نكت مسائل الخلاف: (٦٨٦/٢).
- (٦٨) سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في الولي: (٢/٢٢٩)، برقم: (٢٠٨٥).
- (٦٩) ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير: (٥٠٢/٢)، سبل السلام: (١٧١/٢).
- (٧٠) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق، والبكر بالسكوت: (٢/١٠٣٧)، برقم: (١٤٢١).
- (٧١) مسند أحمد، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها: (٤٠/٤٣٥)، برقم: (٢٤٣٧٢).
- (٧٢) المعلم بفوائد مسلم: (١٤٣/٢)، التتوير شرح الجامع الصغير: (٤٣٤/٤).
- (٧٣) المعونة على مذهب عالم المدينة: (٧٢٧/١).
- (٧٤) سورة البقرة: (٢٣٠).
- (٧٥) ينظر: شرح مختصر الطحاوي للجصاص: (٤/٢٥٧).
- (٧٦) سورة البقرة: (٢٣٤).
- (٧٧) ينظر: شرح مختصر الطحاوي للجصاص: (٤/٢٥٧).
- (٧٨) سورة الأحزاب: (٥٠).
- (٧٩) ينظر: التجريد للقدوري: (٤٢٣٧/٩).
- (٨٠) مسند أحمد، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها: (٤١/٤٩٢)، برقم (٢٥٠٤٣).
- (٨١) ينظر: مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفي على سنن المصطفى: (١١/٩٦).
- (٨٢) روضة الناظر وجنة المناظر، ابن قدامة: (١/٤٧٩).
- (٨٣) الإبهاج في شرح المنهاج (٥٧/٣).
- (٨٤) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب صلاة التطوع والإمامة وأبواب متفرقة، المرأة تصلي ولا تغطي شعرها: (٢/٤٠)، برقم: (٦٢١٨).
- (٨٥) شرح مختصر الطحاوي: (١/٥٤٦)، التجريد للقدوري: (٣/١٢١٥).
- (٨٦) الإشراف على نكت مسائل الخلاف: (١/٢١٣)، عُيُونُ الْمَسَائِلِ: (١/١١٤)، خلاصة الجواهر الزكية في فقه المالكية: (١/١٩)، الدر الثمين والمورد المعين: (١/٢٦٥).
- (٨٧) المجموع شرح المهذب: (٣/٦)، حاشية الجبرمي على الخطيب: (١/٤٠٧).
- (٨٨) المغني لابن قدامة: (١/٣٩٨)، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات: (١/١٢٧)، كشف القناع عن متن الإقناع: (١/٢٢٥).
- (٨٩) المغني: (١/٤٤١)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: (١/٣٩٧)، الفروع: (١/٢٠٠).
- (٩٠) مسند أحمد، مسند النساء، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق رضي الله عنها: (٤١/٢٣١)، برقم: (٢٤٧٠٣).
- (٩١) كوثر المعاني الدراري في كشف حبايا صحيح البخاري: (٩/٤٥٦).

- (٩٢) سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا: (٤ / ١٤٠)، برقم: (٤٤٠٢).
- (٩٣) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: (٢٣/٨)، شرح سنن أبي داود: (٣٣٠/١٧).
- (٩٤) ينظر: كشف القناع عن متن الإقناع: (٢٢٥/١).
- (٩٥) سنن الترمذي، أبواب الصلاة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة: (١ / ٥٢٦)، برقم: (٤٠٧).
- (٩٦) كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري: (٤٥٦/٩).
- (٩٧) المغني لابن قدامة: (٤٤١/١).
- (٩٨) يُنظر: قواطع الأدلة في الأصول (٢ / ٣٧٢).
- (٩٩) من أصول الفقه على منهج أهل الحديث (ص: ١٧٠).
- (١٠٠) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة (١ / ٩٤).
- (١٠١) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الصلوات، من قال: يصلي أربعاً إذا أدركهم جلوساً: (١ / ٤٦٢)، برقم: (٥٣٤٩).
- (١٠٢) شرح مختصر الطحاوي: (١١٨/٢)، بدائع الصنائع: (٢٦٧/١).
- (١٠٣) المدونة: (٢٢٩/١)، والتلقين: (١٣٢/١)، والمنتهى للباقي: (١٩١/١).
- (١٠٤) الأم: (٣٥٢/١)، والمهذب مع المجموع: (٤ / ٥٥٥).
- (١٠٥) المغني: (٣ / ١٨٤)، وشرح الزركشي: (٢ / ١٨٦).
- (١٠٦) الأصل المعروف بالمبسوط: (١ / ٣٦٤)، شرح مختصر الطحاوي: (٢ / ١١٨).
- (١٠٧) شرح الزركشي: (٢ / ١٨٧).
- (١٠٨) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب من أدرك من الصلاة ركعة: (١ / ١٢٠)، برقم (٥٨٠).
- (١٠٩) ينظر: معالم السنن: (١ / ٢٤٩).
- (١١٠) سنن الدارقطني، كتاب الجمعة، باب: فيمن يدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها: (٢ / ٣١٧)، برقم: (١٥٩٥).
- (١١١) فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام: (٢ / ٣٢٨).
- (١١٢) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه: (١٣ / ٩٧)، برقم: (٧٦٦٤).
- (١١٣) ينظر: بدائع الصنائع: (١ / ٢٦٧).
- (١١٤) ينظر: بدائع الصنائع: (١ / ٢٦٨).
- (١١٥) يُنظر: الغيث الهامع شرح جمع الجوامع (ص: ٥٢).